

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/١/١٨

بشأن إصدار المعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢؛

وعلى قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ١٠١ لسنة ٢٠٠٧ بإضافة نشاط الاستشارات المالية عن الأوراق المالية إلى أنشطة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢١ لسنة ٢٠١٠ بشأن المعايير الأساسية للأداء المهني للشركات العاملة في مجال تقديم الاستشارات المالية في مجال الأوراق المالية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وتعديلاته؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١/١٨
بالمواافقة على إصدار المعايير المصرية للتقييم المالي؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إصدار المعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت المرفقة بهذا القرار.

(المادة الثانية)

على شركات الاستشارات المالية عن الأوراق المالية المرخص لها من الهيئة الالتزام بالمعايير المرفقة عند قيامها بكافة أعمال التقييم المالي بما فيها دراسات تحديد القيمة العادلة ، وتلتزم بالإشارة لذلك في صدر تقاريرها .

ولا تُقبل لدى الهيئة تقارير التقييم المالي المشار إليها بالفقرة السابقة ما لم تتضمن الإشارة في صدر هذه التقارير أنها أعدت بمراعاة معايير التقييم المالي للمنشآت المرفقة بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

يلغى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢١ لسنة ٢٠١٠

(المادة الرابعة)

لا تخل أحکام هذا القرار بتقارير التقييم المالي بما فيها دراسات تحديد القيمة العادلة المقدمة إلى الهيئة قبل تاريخ العمل بهذا القرار متى كانت مستوفاة للمعايير المعول بها في حينه .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة والبورصة المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

رئيس مجلس الإدارة

شريف سامي



المعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت

الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٧

٢٠١٧ يناير ١٨

المعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت

صفحة	الموضوع
٦	مقدمة ونطاق التطبيق
١٠	أولاً - معيار قواعد السلوك المهني
١٥	ثانياً - معيار متطلبات الكفاءة المهنية
١٦	ثالثاً - معيار نطاق العمل
١٨	رابعاً - معيار تنفيذ عملية التقييم
٢٣	خامساً - معيار معقولية الافتراضات
٢٥	سادساً - معيار مناهج وأساليب التقييم المالي
٢٨	سابعاً - معيار إعداد تقرير التقييم ومشتملاته
٣٤	ملحق (أ) مناهج وأساليب التقييم

مقدمة ونطاق التطبيق

١ - مقدمة :

يستهدف التقييم المالي تحديد قيمة منشأة أو مشروع في تاريخ محدد ووفقاً لمتطلبات قانونية متعددة وبصورة رئيسية إعمالاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية . وفي هذا الإطار حرست الهيئة العامة للرقابة المالية على إصدار معايير مصرية معتمدة للتقييم المالي للمنشآت ومواكبة المنهجيات وأفضل الممارسات الدولية في المجالات ذات الارتباط استكمالاً لمنظومة الإفصاح والموضوعية ، والتي تتضمن معايير المحاسبة المصرية ، ومعايير المراجعة المصرية ، والمعايير المصرية للتقييم العقاري ، وتأتي هذه المعايير لكي تتوخ تلك المنظومة التي تهدف في الأساس إلى حماية المستثمرين عند تقييم الأوراق المالية لأغراض الطرح والاستحواذ وزيادة رؤوس الأموال وغيرها من القرارات الاستثمارية .

ويشكل القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية الإطار القانوني العام للمعايير المشار إليها .

وقد تم إعداد معايير التقييم المالي ببراعة إصدار الهيئة العامة للرقابة المالية للمعايير المصرية للتقييم العقاري ، وفي هذا الإطار لم تتضمن معايير التقييم المالي توضيحاً تفصيلياً لتقييم الأصول العقارية ، ويمكن لمستخدم معايير التقييم المالي الرجوع إلى المعايير المصرية للتقييم العقاري فيما يتعلق بالأصول العقارية .

لذا فإن وجود معايير وطنية للقائمين بالتقييم المالي ومعاونيه لتقدير مختلف أنواع المنشآت والمشروعات إنما يهدف لكسب ثقة مختلف الجهات والأطراف ذات العلاقة بأعمال التقييم وحماية المتعاملين وتشجيع الاستثمار ، وعلى ذلك صدرت هذه المعايير .

وتعد الهيئة العامة للرقابة المالية الجهة الرقابية الوحيدة في مصر المسئولة عن الترخيص لمارسة نشاط المستشار المالي المستقل وإقرار المتطلبات التنظيمية والرقابية الخاصة بهذا النشاط .

ولا يجوز قبول تقارير التقييم المالي أو دراسات القيمة العادلة المطلوبة من مستشار مالي مستقل داخل جمهورية مصر العربية - وفقاً لمتطلبات قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والقرارات الصادرة نفاذًا له - إلا إذا كانت موقعة من شركة تمارس نشاط المستشار المالي المستقل صادرًا لها ترخيص من الهيئة العامة للرقابة المالية ومدونًا بها رقم الترخيص المشار إليه وبأنها متوافقة مع هذه المعايير .

٢ - نطاق التطبيق وفقاً للتشریعات المصرية المنظمة لسوق المال :

تسري معايير التقييم المالي على كافة الحالات التي يتطلب فيها قانون سوق رأس المال أو لاتحته التنفيذية أو قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية إجراء عملية تقييم للشركات أو الأوراق المالية أو غيرها من الأصول التي تتخذ شكل منشأة أو مشروع ، وبصفة خاصة في الحالات التالية :

زيادات رؤوس الأموال بإصدار أسهم جديدة وذلك وفقاً لأحكام المادة رقم (١٧) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ عروض الشراء وفقاً لأحكام الباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال .

مبادلة الأسهم التي يتلكها المكتتب في رأس مال شركة أخرى بقصد الاستحواذ أو الاندماج طبقاً للمادة (٢٢) فقرة (و) من اللائحة التنفيذية لقانون المشار إليه .

دراسة القيمة العادلة التي تتطلبها قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية عند شراء أو بيع شركة مقيد لها أسهم بالبورصة أسهم شركة غير مقيدة أو رايتها المالية أو منشأة تمثل قيمتها نسبة (١٠٪) أو أكثر من حقوق ملكية الشركة المقيد لها أسهم .

دراسة فرص النمو والربحية للشركات غير المستوفية شرط الربحية وفقاً لقواعد قيد الأوراق المالية بالبورصة المصرية .

تقييم استثمارات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة (ولا سيما صناديق الملكية الخاصة وصناديق الاستثمار العقاري) .

عمليات الاندماج بين الشركات و عمليات تقسيم الشركات المؤسسة وفقاً لأحكام

قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

حالات التقسيم لأغراض طرح الأوراق المالية .

هذا وتستخدم المعايير مسمى "المقيم" للإشارة لكل من يقوم بأعمال التقسيم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة . وفي الحالات التي تتطلب فيها التشريعات المنظمة لسوق رأس المال في مصر إعداد تقرير دراسة قيمة عادلة ، ينبغي أن تصدر من جهة مرخص لها من الهيئة بممارسة نشاط الاستشارات المالية في مجال الأوراق المالية .

٣ - مظاهيم وتعريفات :

مفهوم عملية التقسيم :

هي عملية تقدير قيمة حقوق الملكية للمنشأة محل التقسيم في تاريخ محدد ، أخذًا في الاعتبار كافة الحقوق ، والمزايا ، والمتطلبات ، والقيود التي تتعلق بحصة الملكية أيًا كان شكلها القانوني .

ويتم ذلك عن طريق استخدام معايير التقسيم المالى والتى تعتمد على متغيرات

تتعلق بـ :

١ - توليد المنشأة للعوائد المستقبلية .

٢ - مقارنة قيمة المنشأة محل التقسيم مع قيمة ما يماثلها أو يشابهها من المنشآت الأخرى .

٣ - تقدير العوائد الناتجة عن تصفية المنشأة محل التقسيم (في الحالات ذات العلاقة) .

مفهوم القيمة :

القيمة هي المقابل المالى المقدر كسعر عادل للمنشأة محل التقسيم ، ويكون هذا التقدير بناءً على مجموعة من الافتراضات المستقبلية يتم توظيفها وفقاً لأساليب التقسيم المناسبة وفي ضوء الغرض من التقسيم ، وأهم تلك الافتراضات المستقبلية افتراض استمرارية المنشأة ككيان قائم ومستمر في أعماله وأن هناك قدرة لدى هذا الكيان على توليد المنافع المستقبلية من خلال الاستخدام الأمثل لأصوله ، فيما عدا حالات التصفية .

وتختلف القيمة عن السعر السوقى فى أن السعر السوقى هو المقدار المالى الذى يُطلب أو يُعرض أو يُدفع فعلياً فى السوق مقابل أصل معين ، أى أنه السعر الأكثرا احتمالاً أو أنه أفضل سعر يمكن للبائع الحصول عليه وأكثر سعر ملائم للمشتري فى تاريخ التقييم .

وفي إطار الغرض من التقييم تتحدد مفاهيم القيمة ومن بينها القيمة العادلة السوقية ، القيمة العادلة المحاسبية ، القيمة الاستثمارية ، والقيمة عند التصفية على النحو التالي :

١ - القيمة العادلة السوقية (Fair market value)

هي المقابل المالى المقدر كسعر عادل فى عملية تبادل بين طرفين يتمتع كل منهم بالقدرة والإرادة الحرة فى اتخاذ القرار فى سوق حر مفتوح للمتعاملين بعد إجراء عمليات التسويق لفترة ملائمة ويفترض التعريف أن طرفى التبادل (المشتري والبائع) يمثلان معظم المتعاملين بهذا السوق وأنهم حصلوا على المعلومات الكافية حول طبيعة وخصائص المنشأة محل التقييم ولديهم القدرة على التصرف باستقلالية وحكمة استناداً على المعلومات المتاحة - كل وفق مصلحته الخاصة - وفي إطار ظروف السوق فى تاريخ التقييم .

وتشمل القيمة بالنسبة للمشتري الحالى أو المحتمل تقديرًا للمنافع الاقتصادية الحالية والمستقبلية المتوقعة والناشئة عن تلك حقوق ملكية بالمنشأة محل التقييم ، أما القيمة للبائع الحالى أو المحتمل فإنها تعبر عن السعر الأكثرا احتمالاً أن يُدفع مقابل التنازل عن تلك المنافع والحقوق .

٢ - القيمة العادلة المحاسبية :

وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية رقم (٤٥) قتل القيمة العادلة المقابل المالى الذى سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذى سيتم دفعه لنقل التزام فى معاملة منظمة بين المشاركين فى السوق فى تاريخ القياس ، وذلك بغرض إعداد وعرض القوائم المالية .

٣ - القيمة الاستثمارية (Investment Value) :

وهي المقابل المالى للمنشأة محل التقييم من وجهة نظر مستثمر بعينه - أو مجموعة مستثمرين - وذلك لأهداف استثمارية قد تختلف عن باقى المتعاملين فى السوق ، وهى قيمة تبادل تعتمد على الإيجاب والقبول بين طرفين يتصرف كل منهما باستقلالية ولا تربطهما أى علاقة قد تجعل هذا المقابل لا يتناسب مع السوق أو مبالغًا فيه .
وتمثل القيمة الاستثمارية التكاملية تلك التى تنتج عن ضم حصتين أو أكثر معًا .

٤ - قيمة التصفية (Liquidation Value) :

هى مجموعة القيم المتوقعة عن تصفية المنشأة والناتجة عن عملية بيع لأصول المنشأة كل منها منفرداً ، وذلك بعد سداد كافة الالتزامات ، ويستخدم هذا المفهوم عند التقييم فى حالات الت歇ير المالى أو البدء فى إجراءات التصفية .

أولاً - معيار قواعد السلوك المهني

١ - مقدمة :

يستهدف المعيار أن يتولى المقيم أداء مهامه بنزاهة وجدية واحترام من خلال التزامه بقواعد السلوك والشرف المهني الواردة بهذا المعيار ، والالتزام بمعايير التقييم المالى أو أى معايير فنية أو مهنية تصدرها الهيئة ، فضلاً عن الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الارتباط بالمنشآت محل التقييم ، وأن يبذل عناية الرجل الحريص عند القيام بأى تحليل فى إطار أداء مهام التقييم المالى .

٢ - قواعد السلوك المهني :

١/٢ النزاهة والأمانة :

(أ) يجب ألا يمارس المقيم أى سلوك مهنى يتصرف بالإخلال بالأمانة أو بالاحتياط أو بالخداع أو يتضمن القيام بأى عمل يمكن أن يكون له أثر سلبى على سمعته أو نزاهته أو كفاءته المهنية .

(ب) يجب ألا يشارك المقيم فى أى عملية تقييم مالى موجه نحو الوصول إلى قيمة محددة .

٢/٢ الواجبات تجاه المتعاملين والسوق :

(أ) يجب على المقيم وضع مصالح المتعاملين والمستثمرين المحتملين قبل أي مصالح شخصية ، وأن يتعامل بإنصاف وموضوعية مع جميع العملاء عند إبداء أي آراء أو توصيات أو استشارات أو أية أعمال مرتبطة بالمهنة لهؤلاء العملاء . وفي جميع الأحوال يجب ألا يغفل المقيم أنه يعمل للصالح العام والمستثمرين المحتملين للمنشأة محل التقييم .

(ب) يجب على المقيم عدم القيام أو مساعدة الآخرين على القيام بأى ممارسات من شأنها التلاعب بالأسعار ، ويعتبر المقيم من الأطراف المرتبطة بالمنشأة محل التقييم منذ تكليفه بإعداد التقييم ، ويعتبر مطلعاً على العمليات موضوع التقييم ومرتبطاً بكل أطراف تلك العمليات .

(ج) يتلزم المقيم بالإفصاح للعميل عن طبيعة تعارض المصالح القائم أو المحتمل بينه وأى من الأطراف العاملة بسوق الأوراق المالية قبل القيام بالتقييم وإعداد تقرير التقييم .

٣/٢ الاستقلالية والالتزام بعدم تعارض المصالح :

(أ) لا يجوز للمقيم المالي أداء أعمال التقييم لجهتين - أو أكثر - في نفس الوقت تتعارض مصالحها إلا بموافقة كتابية من كل جهة وأن يفصح عن ذلك في تقرير التقييم أو دراسة القيمة العادلة ، وذلك في غير حالات دراسة القيمة العادلة لأوراق مالية بغرض الطرح العام أو الخاص .

(ب) المقيم مسئول عن التأكد من عدم وجود تعارض بين مصلحته الشخصية أو موظفيه أو جهة عمله أو أقربائه حتى الدرجة الثانية أو مشاركيه وبين مصالح العميل أو مصالح الأطراف المستفيدة من التقييم أو دراسة القيمة العادلة ، وفي حالة وجود احتمال تعارض يتلزم المقيم بإبلاغ العميل كتابةً بذلك قبل قبول التكليف بالعمل ، وفي حالة اكتشاف المقيم وجود التعارض بعد التكليف يكون ملزماً بإبلاغ العميل بذلك كتابياً وفي وقت مناسب قبل انتهاء العمل .

(ج) يحظر على المقيم إصدار تقرير تقييم أو دراسة قيمة عادلة بغرض استخدامه لتحديد قيمة أصول أو أدوات مالية مملوكة له أو لأى من أطرافه المرتبطة وذلك وفقاً للتعریف الوارد بنهاية هذا البند الرئيسي .

(د) يحظر على المقيم التعامل على أوراق مالية أو أصول للمنشأة محل التقييم باستخدام معلومات أو بيانات غير معلنة في السوق أو غير متاحة لسائر المتعاملين ولو كانت هذه البيانات أو المعلومات غير مكتملة أثناء فترة التقييم سواء كانت متعلقة بتعامل وشيك على هذه الأوراق أو بأمر آخر له تأثير جوهري على أسعار تداول هذه الأوراق أو على المراكز المالية للجهات المصدرة لها .

(ه) يحظر على المقيم التعامل على أوراق مالية قام بتقييمها خلال الثلاث سنوات التالية لتاريخ التقييم ، ويحظر عليهم إصدار تقرير تقييم للاستخدام في أي من الأغراض المرتبطة بنطاق تطبيق تلك المعايير وفقاً للتشريعات المنظمة لسوق المال إذا كانت تربطهم علاقة بأحد أطراف صفقة تمت بناءً عليه هذا التقرير .

(و) في حال إذا كان التعاقد مع المقيم كمستشار مالي مستقل وفقاً لما تنظمه تشريعات سوق رأس المال ، فيجب توافر الاستقلالية الكاملة له خلال الستة أشهر السابقة على تاريخ التعاقد معه كمستشار مالي مستقل ، وفي حالة عروض الشراء يشمل هذا الالتزام عدم تقديم استشارات مالية لأى من راغب الشراء والمنشأة محل العرض لمدة ستة أشهر من انتهاء مدة العرض في حالة عروض الشراء التي لم يتم تنفيذها وثلاثة أشهر من انتهاء مدة العرض في حالة العروض التي تم تنفيذها .

(ز) يجب ألا تعتمد أتعاب المقيم على القيمة التي يتم التوصل إليها للمنشأة محل التقييم أو بآية مكافأة أو خسائر تنشأ للأطراف ذوى الصلة نتيجة التقارير الصادرة .

(ح) يجب عدم ربط رواتب ومكافآت وأتعاب المقيم والعاملين معه بنتائج التقارير والدراسات التي يصدرونها .

(ط) يجب عدم قبول أى هدايا أو منح من أى شخص تربطه به علاقات عمل بغرض التأثير على أى نحو على أدائه المهني أو عملية التقييم ونتائجها أو بغرض التأثير على حيدة سلوكه .

الأطراف المرتبطة :

يعد من الأطراف المرتبطة بالمقيم المالى كل من :

أعضاء مجلس إدارة الشركة التي يصدر عنها التقييم والشخص الطبيعي معد التقييم وفريق العمل المعاون له (والمحليين بالإدارة المختصة بالتقدير) وأقاربهم حتى الدرجة الثانية . الشركات التابعة للشركة الواردة بالبند السابق .

المساهم المالك لأغلبية رأس المال الشركة التي يصدر عنها التقييم وكذلك الشركات التابعة له إذا كان شخص اعتباري أو التي يمتلك هو أو أقاربه حتى الدرجة الثانية أغلبية أسهم رأس المالها في حالة الشخص الطبيعي .

الشركات التابعة للأشخاص الاعتبارية من أعضاء مجلس إدارة الشركة التي يصدر عنها التقييم ، وكذلك الشركات التي يمتلكها أغلبية أسهمها معد التقييم أو فريق العمل المعاون له (والمحليين بالإدارة المختصة بالتقدير) أو أعضاء مجلس إدارة الشركة التي يصدر عنها التقييم أو أقارب أي منهم حتى الدرجة الثانية .

٤/٢ الموضوعية وتجنب المعلومات المضللة :

(أ) على المقيم أن يحرص عند قيامه بالفاضلة لاختيار ما هو مناسب أو عندتناوله لأى أمر متroc لتقديره الشخصى أن يعتمد على أسس منطقية وموضوعية يبني عليها اختياره أو تقديره الشخصى ، ثم يوضحها لمستخدم تقرير التقييم حتى يتتسنى له فهم النتائج . وفي جميع الأحوال يجب على المقيم الاجتهاد والاعتماد على الأسس المنطقية عند التحليل والمفاضلة والاختيار ، ويجب السعى لأن تكون تلك الأسس مدعومة بالأبحاث والاستقصاءات المناسبة بقدر الإمكان . وفي جميع الأحوال لا يجب تعمد استخدام أسس للتقييم بغرض رفع أو خفض نتائج التقييم .

(ب) يجب على المقيم عدم استخدام أية معلومات قد حصل عليها لأغراض التقييم أو الاستفادة منها إلا بعد بذل عناية الرجل الحريص للتأكد من صحتها ومصداقيتها ومعقوليتها . وفي حال استند المقيم إلى بيانات يصعب التتحقق منها أو مشكوك فيها ، يلتزم المقيم بالإفصاح عن ذلك بوضوح وفي مكان بارز بالتقدير وتوضيح مدى تأثير ذلك على نتائج التقييم .

(ج) يحظر على المقيم تعمد استخدام أو كتابة أو نشر أي تقارير أو بيانات أو معلومات مضللة ، أو إبداء آراء منحازة ، ويجب ألا يقوم المقيم متعمداً بإساءة عرض التحليلات المالية أو الآراء والتوصيات ، ويتبع أن يكون العرض منصفاً ودقيقاً وكاملاً .

١٥/٢ الاستعانة بمقيمين آخرين :

يجوز استعانة المقيم بمساعدة أطراف خارجية في حالة التقييمات المتعلقة بالأنواع المتخصصة من الأنشطة أو الأصول المرتبطة بالمنشأة محل التقييم ، وذلك بعد بذل العناية الكافية لاختيار هؤلاء الأطراف من المتخصصين ومن لديهم القدر المناسب من الكفاءة والخبرة فيما يسند إليهم من أعمال على أن يقدم إفاصحاً مناسباً عن ذلك في نطاق العمل قبل الشروع في عملية التقييم وإعداد تقرير التقييم . ولا يعفي هذا المقيم من المسئولية عن نتائج التقرير النهائية .

٦/٢ تقرير التقييم أو دراسة القيمة العادلة :

يجب أن يكون تقرير المقيم أو دراسة القيمة العادلة منصفاً ودقيقاً وكاملاً واضحاً في العرض ، ويشمل ذلك عدم تضمينه أي بيانات أو معلومات عند العلم أنها تحتوى على أخطاء أو أمور غير واضحة أو آراء منحازة ، أو القيام - عن تعمد - بسوء عرض التحليلات المالية أو الآراء والتوصيات .

١٧/٢ السرية :

(أ) يلتزم المقيم بالاحفاظ على سرية التقارير واستخدامها للغرض المحدد لها فقط ، وحماية أى معلومات متعلقة بالمنشأة محل التقييم قد تنموا إلى علمه أثناء أداء العمل والتى من شأنها التأثير على قيمة المنشأة محل التقييم أو التأثير على القرارات الاستثمارية للمتعاملين عليها أو التأثير على اتجاهات التعامل فى السوق . كما يلتزم المقيم بالالتزام المحلىين العاملين لديه بالسرية وعدم عرض نتائج دراساتهم على أى من الأطراف المرتبطة التى تعمل فى مجال الاستثمار .

(ب) يلتزم المقيم بعدم الإفصاح عن نتائج تقييم تم أداؤه لعميل ما لم يكن الإفصاح للجهات المحددة بالعقد والمبنية فى نطاق العمل مع هذا العميل أو للجهات الرقابية أو القضائية حال طلب ذلك .

١٨/٢ الاحفاظ بالمعلومات :

يجب على المقيم الاحفاظ بكل ما يتعلق بالتقييم أو دراسة القيمة العادلة من بيانات ومعلومات ومستندات ورقية أو إلكترونية - سواء قدمت من خلال العميل أو غيره وتم الاعتماد عليها أثناء عملية التقييم ، وما تم توثيقه من المناهج المستخدمة فى التحليل والتقييم ، وكذلك تقرير النتائج لمدة لا تقل عن خمس سنوات من تاريخ تقديم التقرير للجهة طالبة التقييم وذلك دون إخلال بأحكام قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية فى هذا الشأن ، أو بالقوانين ذات العلاقة حسب طبيعة المهمة .

ثانياً - معيار متطلبات الكفاءة المهنية

١ - مقدمة :

تتطلب إجراء مهام التقييم المالى توافر عدة مقومات أساسية ترتبط بالكفاءة المهنية للمقيم وفريق العمل المعاون له فى إعداد تقرير التقييم ، وأن يتلوك من التأهيل العلمي والمهنى والخبرة العملية والقدرة على الحصول على المعلومات الضرورية ما يفى باحتياجات إعداد تقرير التقييم .

٢- المتطلبات العلمية والمهنية :

يجب أن يتوافر في المقيم القدر المناسب من المعرفة والخبرة والتخصص العلمي أو المهني في مجالات التقييم المالي والقدرة على استيعاب المستجدات المتعلقة بالعمل التي تمكنه من إنجاز مهمته بصورة سليمة . وفي جميع الأحوال يحظر على المقيم ادعاء قيادته بمؤهلات غير حاصل عليها أو خبرات لا تتوافر فيه .

٣- التعليم المستمر وتنمية المهارات :

يجب أن يكون المقيم على علم ودراسة كافية بالقوانين واللوائح والقواعد ذات الارتباط بأعمال التقييم المالي ، وملماً بكل ما جاء بتلك المعايير وبنهاج التقييم المتعارف عليها دولياً لتوظيفها بما يخدم أغراض التقييم وطبيعة المنشأة . وعليه المحافظة على مستوى المعرفى والارتقاء به باستمرار وذلك من خلال برامج للتطوير المهني والاطلاع المستمر على المستجدات في مجال مهنة التقييم .

٤- قبول مهمة التقييم :

وفي جميع الأحوال يجب على المقيم عدم قبول القيام بمهام التقييم إلا إذا توقع إكمال مهمته بدرجة عالية من الكفاءة المهنية ، حتى يتسعى له تعريف وتجميع وتحليل البيانات الفعلية الخاصة بالمنشأة محل التقييم ، وممارسة قدر ملائم من الحكم المهني لوضع الافتراضات المستقبلية و اختيار منهج / مناهج التقييم الأنسب ، والالتزام بهذه المعايير .

ثالثاً - معيار نطاق العمل

١- مقدمة :

يهدف هذا المعيار إلى تحديد عناصر إطار عمل المقيم في ضوء أغراض التقييم المختلفة ، حيث يحتوى على شروط قبول مهمة التقييم وكذلك المحتويات الواجب توافرها عند إعداد خطاب الارتباط (التكليف) مع العميل ، وذلك على النحو التالي :

٢- قبول مهمة التقييم :

يقصد بها قبول المقيم لعملية التقييم في ضوء عدم وجود قيود تحد من استقلاليته وموضوعيته والتزاماته بناءً على المتطلبات الواردة بهذه المعايير ومتطلبات الجهات المعنية المقدم إليها تقرير التقييم .

٣ - خطاب الارتباط مع العميل :

يثل خطاب الارتباط تعاقد كتابى بين المقيم والجهة (أو الجهات) طالبة التقييم لتحديد نطاق العمل وتوقياته وأتعاب القائم بالتقدير . ويتم تحديد نطاق عمل المقيم بالعقد المحرر فى ضوء الغرض من التقييم .

ويجب أن يتضمن خطاب الارتباط على الأقل ما يلى :

(أ) أن يتضمن التعاقد على ما يؤكد على أن المقيم :

- ١ - ضمن المقيد أسماؤهم فى سجل المستشارين الماليين المستقلين لدى الهيئة (فى حالات التقييم التى تتطلبها التشريعات المنظمة لسوق رأس المال) .
- ٢ - لا يوجد لديه تعارض مصالح وفقاً لما هو منصوص عليه فى "معيار السلوك والشرف المهني" .

(ب) تحديد العميل وأى مستخدمين آخرين لنتائج التقييم :

يجب أن يتم تحديد الجهة (الجهات) طالبة التقييم وأى مستخدم آخر لنتائج التقييم . كما يتعين الإفصاح عن أية قيود على الاستخدام للنتائج الواردة بالقرير .

(ج) الغرض من التقييم :

يتم تحديد الغرض من التقييم والإفصاح عنه بوضوح عند قبول العميل وفى ضوء ما ورد بنطاق تطبيق هذه المعايير .

(د) تاريخ بدء مهمة التقييم .

(هـ) طبيعة ومصادر المعلومات :

يتعين الإفصاح بقدر الإمكان عن طبيعة ومصادر البيانات والمعلومات التى ستتيحها الجهة طالبة التقييم وكذا المصادر الرئيسية للمعلومات التى سيستعين بها المقيم . وفي حالة وجود قيود أو محددات بشأن تلك المعلومات لها تأثير على عمل المقيم ينبغي الإفصاح عنها فى خطاب الارتباط .

(و) التأكيد على إنجاز التقييم وفق المعايير المصرية للتقييم المالي.

(ز) وصف التقرير:

يتبعن تضمين خطاب الارتباط وصف عام لها سيشمله التقرير ، بما لا يخالف البنود الواردة في "معايير إعداد تقرير التقييم ومشتملاته" . ويجب الإفصاح عند استبعاد أي عنصر من العناصر الواردة ومبررات ذلك .

(ح) التوقيتات المقدرة للانتهاء من مهمة التقييم .

(ط) المقابل المالي المستحق للمقيم عن القيام بعمله .

٤ - التعديلات على نطاق العمل :

قد يطرأ في بعض الأحوال ما يستوجب إجراء تعديلات ضرورية على نطاق العمل خلال عملية التقييم أو ظهور قيود فيما يخص مدى إتاحة المعلومات . وفي هذه الحالة يتم تعديل خطاب الارتباط أو توقيع ملحق له .

رابعاً - معيار تنفيذ عملية التقييم

١ - مقدمة :

يتطلب القيام بعملية التقييم اتخاذ المقيم مجموعة من الخطوات الأساسية على النحو التالي :

المراحل الأولى : فهم طبيعة نشاط المنشأة محل التقييم .

المراحل الثانية : وضع التقديرات لأداء المنشأة المستقبلي .

المراحل الثالثة : اختيار منهج أو أكثر للتقييم .

المراحل الرابعة : معالجة نتائج تطبيق مناهج وأساليب التقييم والوصول للرأي النهائي .

المراحل الخامسة : الانتهاء من إعداد تقرير التقييم .

٢ - مرحلة فهم طبيعة نشاط المنشأة محل التقييم :

المراحل الأولى في عملية التقييم هي فهم طبيعة ونشاط المنشأة محل التقييم

وهي تتضمن - وفقاً لما تقتضيه كل حالة - جمع وتحليل البيانات والمعلومات الازمة

وذلك كما يلى :

تحليل الظروف المحيطة بالمنشأة (تحليل الاقتصاد الكلى والقطاع والصناعة).

تحليل ميزات المنشأة التنافسية واستراتيجيتها المستقبلية.

تحليل المعلومات والبيانات التاريخية التي تخص أداء المنشأة.

(أ) تحليل الظروف المحيطة بالمنشأة (تحليل الاقتصاد الكلى والقطاع والصناعة):

يقصد بتحليل الظروف المحيطة بالمنشأة تحليل كافة الاعتبارات التجارية والفنية والاقتصادية والتشريعية المؤثرة - أو المتوقع لها أن تؤثر - في أداء المنشأة والقطاع الذي تنتمي له والمخاطر المرتبطة بها.

وللمقيم أن يبدأ دراسته للظروف المحيطة بالمنشأة من الأعم إلى الأخص ، من خلال البدء بدراسة الظروف المحيطة أولاً وتأثيرها على القطاع فالمنشأة محل التقييم ويطلق عليه مدخل "من أعلى إلى أسفل" (top down approach) ، أو أن يبدأ المقيم بالأخص ثم الأعم أي بدراسة المنشأة محل التقييم ومدى تأثيرها بالقطاع الذي تعمل به والظروف المحيطة بها ويطلق على ذلك مدخل "من أسفل إلى أعلى" (bottom up approach) .

ولكى يقوم المقيم بتقييم المخاطر المحيطة بالمنشأة يجب أن يقوم بجمع وتحليل ودراسة البيانات والمعلومات ذات العلاقة التي تخص الاقتصاد الكلى والقطاع والصناعة التي تنتمي إليها المنشأة كما يجب أن يطلع المقيم على ما يرتبط بالمنشأة من قوانين تنظم عملها أو تخضع لها . وذلك للمساعدة فى تحقيق الفهم اللازم لاستراتيجية المنشأة المتبعة فى التعامل مع هذه المخاطر . وأبرز المهام التى تحتاج إلى جهد مكثف من المقيم دراسة حساسية نتائج أعمال المنشأة للتغيرات التى قد تحدث فى أحد تلك العناصر الجوهرية (ومنها دراسة مدى تأثر أرباح الشركة بالتغيير فى أسعار المدخلات الرئيسية نتيجة تغير أسعار الصرف أو الضرائب أو التشريعات ... إلخ) .

١/ تحليل الاقتصاد الكلى :

يقوم المقيم بتحديد الاعتبارات والمخاطر الرئيسية المؤثرة في الاقتصاد الذي تعمل فيه المنشأة مع مراعاة أن الاقتصاديات المحلية تعمل ضمن منظومة أكبر تتمثل في الاقتصاد الدولى وأن اقتصاديات الدول تؤثر وتتأثر بعضها البعض وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة ومن بين تلك الاعتبارات والمخاطر ما يلى :

٢٠ الواقع المصرية - العدد ٢٣ تابع (أ) في ٢٩ يناير سنة ٢٠١٧

معدلات النمو الاقتصادية والناتج المحلي الإجمالي ومستويات التضخم المرتبطة بها .
السياسات النقدية والمالية وتوجهاتها بشأن أسعار صرف العملات ومعدلات الفائدة والضرائب .
الاستقرار السياسي والتشريعى .

وفي جميع الأحوال على المقيم أن يحدد مدى تأثر المنشأة محل التقييم بتلك الاعتبارات والمخاطر ومدى تأثيرها على تحقيقها على نتائج أعمالها مستقبلاً .

أ/ تحليل القطاع الصناعي :

على المقيم التعرف على أوضاع القطاع أو الصناعة الذي تعمل به المنشأة ، ومن ذلك:

(أ) التعرف على الخصائص الفنية والمؤشرات الاقتصادية للقطاع أو الصناعة .

(ب) التعرف على أثر تلك العناصر الفنية والاقتصادية على الاعتبارات الجوهرية التي تخص المنشأة مثل تسعير المنتجات أو الخدمات ، تكلفة المدخلات ، حجم الطلب والعرض بالسوق .

ب) تحليل مميزات المنشأة التنافسية واستراتيجياتها المستقبلية :

يتعرف المقيم على الوضع التنافسي للمنشأة محل التقييم وخططها وتوجهاتها المستقبلية وما يرتبط بذلك من فرضيات في التسعير وشروط البيع وشروط السداد للموردين ومعدلات التخزين والاستثمارات المطلوبة للتوسيع أو لإنجاز والتجديد واحتياجات التمويل وغيرها .

ج) تحليل المعلومات والبيانات التاريخية التي تخص أداء المنشأة :

على المقيم الحصول على البيانات والمعلومات التاريخية الخاصة بالمنشأة محل التقييم ، وذلك بغرض :

ج/ تحليل البيانات المالية :

من أهم الأسس الجوهرية التي يرتكز عليها المقيم أثناء عملية التقييم هي المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية للمنشأة (المستقلة والمجمعة) وتقارير مراقبى الحسابات وتقارير مجلس الإدارة .

ويتيح تجميع كافة المعلومات المالية واستعراضها بشكل تفصيلي للمقيم فهم المؤشرات التاريخية لأداء التاريجية ، والحكم على مدى موضوعية التقديرات المستقبلية لأداء المنشأة وخطتها وما يرتبط بها من تقديرات مالية .

وقد يتطلب الأمر بعد تحليل القوائم المالية أن يعمل المقيم على تعديل لبعض الفرضيات بهدف سلامة وموضوعية حساب أو تبوب أيّاً من عناصر الإيرادات والمصروفات والأصول والالتزامات الخاصة بالمنشأة قبل استخدامها في تقييم التنبؤات المستقبلية .

ج/٢ تحليل البيانات غير المالية :

استكمالاً لدراسة المقيم لابد له من التعرف أيضاً على البيانات والمعلومات غير المالية التي قد يكون لها تأثير على عملها ومنها :
الشكل القانوني للمنشأة وتحديد ما إذا كان هناك فئات مختلفة من الملكية في المنشأة ولأى منها حقوق وامتيازات مختلفة عن الأخرى .
الحقوق والامتيازات التعاقدية المرتبطة بأصول المنشأة – وكذا وضع ملكية الأصول العقارية – ومدى وجود أي قيود على انتقال ملكية تلك الأصول يتعين مراعاتها عند التقييم .
التراخيص الحاصلة عليها المنشأة للممارسة نشاط أو أكثر .

٣ - مرحلة وضع التقديرات لأداء المنشأة المستقبلي :

المرحلة التالية في عملية التقييم – في الحالات التي تتطلب ذلك – تتمثل في إعداد المقيم لتقديرات مستقبلية لأداء المنشأة على ضوء أوضاعها الحالية وخطتها المستقبلية وتقديرات إدارتها العليا ، وأن يتم ترجمة ذلك إلى قوائم مالية مستقبلية في ظل تنفيذها للخطط الاستراتيجية التي تم تحديدها من قبل الإدارة العليا ، من خلال دراسة طرق تنفيذها ومدى نجاحها في السوق وانعكاس ذلك على ربحيتها . وفي ضوء هذا الأداء يضع المقيم تصوراً عن أداء المنشأة المستقبلي وأدائها بالنسبة للسوق ككل .
مع مراعاة أن يقوم المقيم عند التنبؤ بأداء المنشأة المستقبلي باستبعاد أثر العمليات الغير تشغيلية وغير متكررة من التنبؤات مع كافة التعديلات الأخرى التي قد يراها المقيم ضرورية على القوائم المالية التقديرية .

وعلى المقيم أيضًا مراعاة تضمين تقريره الفرضيات التي تم على أساسها تقدير العناصر المختلفة للقوائم المالية المستقبلية ، وفي حال وجود تباين كبير في نسب ومعدلات معينة (مثل هامش الربح أو عدد أيام المخزون أو نسبة أرصدة العملاء إلى المبيعات ... إلخ) بين الفترات الزمنية المختلفة يجب تقديم تبرير لذلك .

٤ - مرحلة اختيار منهج أو أكثر للتقييم :

الخطوة التالية في عملية التقييم هي اختيار منهج مناسب أو أكثر للتقييم وهو ما يتناوله "معيار مناهج وأساليب التقييم المالي" .

وتزداد مصداقية نتائج التقييم كلما تعددت المناهج والأساليب المستخدمة ، لأن القيم الناتجة عن المناهج والأساليب المختلفة تؤكد على بعضها البعض أو توظف معًا للتوصل إلى القيمة النهائية .

وعلى المقيم استخدام أكثر من منهج أو أسلوب في التقييم ويجب الأخذ في الاعتبار معقولية مجال القيم التي تم التوصل إليها في تلك النتائج . وفي حال الاقتصر على تبني أسلوب واحد فقط في التقييم ، على المقيم أن يضمن تقرير التقييم الأسباب التي دعته لذلك .

٥ - مرحلة معالجة نتائج تطبيق مناهج وأساليب التقييم والوصول للرأي النهائي :

وتتضمن التوصل إلى قيمة المنشأة مع مراعاة الاعتبارات الآتية :

(أ) تطبيق اختبار الحساسية على المدخلات الجوهرية لدراسة التقييم للوصول إلى صورة أكثر مصداقية لنتائج التقييم (وذلك عن طريق اختبار تأثير تغيير كل مدخل جوهري من مدخلات فوذج التقييم على نتائجه) .

(ب) تطبيق بعض التسويفات على القيمة العادلة في بعض الحالات والتي تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر :

تطبيق خصم لكون الحصة محل التقييم مثل أقلية أو لعدم وجود سوق نشط للورقة المالية .

تضمين قيم الأصول الزائدة أو غير المستغلة عند حساب القيمة النهائية (مثال: الزيادة في السيولة النقدية والاستثمارات المالية أو العقارية غير المستغلة) وعلى أن يؤخذ في الاعتبار أي التزامات ضريبية ترتبط بالتصرف في تلك الأصول .

أن يظهر المقيم الأصول أو الالتزامات الغير مسجلة - أي التي لا تظهر في قائمة المركز المالى - عند التقييم . وأمثلة ذلك جميع الأصول غير الملموسة بخلاف الشهرة مثل براءات الاختراع أو الالتزامات العرضية الأخرى .

٦- الانتهاء من إعداد تقرير التقييم :

في ضوء قيام المقيم براحل العمل السابقة ، يتم الانتهاء من إعداد تقرير التقييم وفقاً لما نظمه "معيار إعداد تقرير التقييم ومستملاته" .

خامساً - معيار معقولية الافتراضات

١- مقدمة :

يعتمد تقييم المنشأة على دراسة وتبني الافتراضات الالزمة - مالية وغير مالية - لتوقع الأحداث المستقبلية (مع قياس رد فعل المنشأة المحتمل تجاهها) وإعداد التقديرات المستقبلية . ويطلب إعداد تلك التقديرات قدرًا كبيرًا من الحكم الشخصى للمقيم نظرًا لطبيعتها ، مع وجوب الحرص على معقولية تلك الافتراضات فى ضوء الأداء التاريخى للمنشأة وأوضاع الشركات المشابهة وظروف المنافسة والتوقعات المستقبلية .

١- السعى للتحقق من معقولية الافتراضات :

يتبعن على المقيم الحصول على أدلة أو قرائن كافية فيما يتعلق بملاءمة ومعقولية الافتراضات لتعزيز القدرة على الاعتماد عليها في التقدير والتحليل والتنبؤ بالقيم ، مع مراعاة عدم استغلالها في مغالاة القيمة أو بخسها . وعليه توظيف تلك الافتراضات بنماذج التقييم المختلفة للحصول على أفضل التقديرات للقيمة .

وعلى المقيم استعراض تلك الافتراضات بصورة وافية في تقريره وأن يبين ما قام به من تحليل للتوصل إلى قيم المتغيرات وأسس تبنيها . ويمكن للمقيم الاستناد إلى المصادر المختلفة الموثوقة فيها والتي يمكن الاعتماد عليها ومن بينها القوائم المالية للمنشأة وأية بيانات معتمدة صادرة عنها ، وكذا الجهات المصدرة لبيانات ذات ارتباط بعملية التقييم .

وقد تقدم إدارة المنشأة محل التقييم للمقيم المعلومات المالية المستقبلية بما في ذلك الافتراضات التي بني عليها تلك المعلومات إلا أنه في كل الأحوال تظل مسئولية المقيم هي التحقق بنفسه من معقولية وملاءمة تلك الافتراضات حتى يتسعى له الاعتماد عليها في التقييم .

٢ - اعتبارات خاصة بالافتراضات :

عند تبني افتراضات من قبل المقيم لأغراض إعداد التقديرات المستقبلية عليه أن يأخذ بالاعتبارات التالية :

المقارنة بمستويات النمو التاريخية التي حققتها المنشأة ونسب النمو في الصناعة أو النشاط الذي تعمل به المنشأة ، ببراعة وضع الاقتصاد ككل . وفي حالة وجود انحراف جوهري عن تلك المستويات التاريخية يراعي إيضاح مبرر ذلك الانحراف .

أن تكون معبرة عن وضع المنشأة الحقيقي للاستدلال على وضعها المستقبلي مع إجراء التعديلات الفنية الالزامية على البيانات المالية للمنشأة لتحييد أثر أية ظروف استثنائية (إن وجدت) وقياس الإيرادات المستدامة .

أن تكون مبنية على ما تستوعبه قدرة المنشأة على توليد الإيرادات من أنشطتها ومتسقة مع خبرات إدارتها الحالية في توظيف أصولها ، ما لم يحدث أى تغيرات جوهيرية (مثل مشروعات توسيع أو إضافة خطوط إنتاج أو ما شابه) .

أن تكون مبنية على الخطط والتوجهات المستقبلية للمنشأة في ضوء ما تتوفره متغيرات السوق من فرص ، وما تمتلكه المنشأة من نقاط قوة وضعف .

أن تعكس بقدر الإمكان مخاطر التذبذب في الظروف المستقبلية الخاصة بوضع كل من المنشأة والصناعة والسوق بكافة مؤشراته ذات الارتباط (اقتصادية وسياسية وتشريعية وتكنولوجية ... إلخ) .

وفي حالة استناد المقيم إلى متغيرات يصعب التتحقق منها مع عدم وجود بدائل أو أدلة وقرائن لإثباتها ، فعلى المقيم الأخذ بذلك في الاعتبار عند تقييم مخاطر المنشأة محل التقييم ، ويلزمه بالافصاح عن ذلك بوضوح وفي مكان بارز بالتقدير مع إضافة معامل خصم إضافي لمعالجة أي مخاطر إضافية ناتجة عن ذلك بنتائج التقييم .

سادساً - معيار مناهج وأساليب التقييم المالي

١ - مقدمة :

تتعدد المناهج والأساليب المستخدمة في التقييم ، ويتناول هذا المعيار أهمها وفقاً للمارسات الدولية المتفق عليها ، كما يعرض ملحق (أ) تفصيلات أكثر بشأنها .

ويتعين على المقيم اختيار المنهج (أو المناهج) الأكثر ملاءمة لتقدير المنشأة بناء على تعريف القيمة المراد الوصول إليها وكذا الغرض من عملية التقييم ، وذلك في ضوء عدد من الاعتبارات ومنها :

طبيعة المنشأة محل التقييم ، والمرحلة العمرية لها والخصائص التي تتفرد بها المنشأة .

الناظرة المستقبلية للمنشأة وللصناعة وظروف السوق ككل .

ما يتوافر للمقيم من بيانات ومعلومات فعلية يمكن الاعتماد عليها عند استخدام النموذج المناسب .

المنهج والأسلوب الأكثر ملاءمة وشيوعاً بين المتعاملين في السوق .

وبشكل عام لا يكفي استخدام منهج واحد من مناهج التقييم للتوصيل لقيمة المنشأة ، حيث تزداد معقولية ومصداقية التقييم من خلال بناء مجال القيم باستخدام عديد من المناهج المناسبة ، على أن تكون القيمة العادلة للمنشأة كنقطة وسط في هذا المجال .

ويراعى عند تقييم المنشآت المالية المقيم معظم أصولها بالقيمة العادلة أو التي تدير موارد طبيعية أو الشركات حديثة التأسيس أو التي في مراحلها المبكرة يتبعن تضمين منهج الأصول ضمن المناهج المستخدمة في عملية التقييم .

ويجب على المقيم في حالة استخدام مناهج أخرى غير الوارد ذكرها بتلك المعايير أن يفصح عن ذلك والمبررات والمحددات التي تتطلب استخدامه لتلك المنهج فقد يتطلب تقييم الحصص العينية بفرض زيادة رأس المال استخدام مناهج أخرى مثل استخدام معايير التقييم العقاري إن كانت الحصة العينية تتضمن أصول عقارية .

٢- مناهج وأساليب التقييم المالي المتعارف عليها :

(أ) منهج الدخل:

يستخدم هذا المنهج مؤشرات للقيمة عن طريق تحويل صافي التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة محل التقييم إلى قيمة حالية من خلال تطبيق معامل خصم مناسب ويستعرض هذا المنهج الدخل الذي تولده المنشأة من خلال عملياتها التشغيلية ، الحالية المتوقعة والبنية على أساس وافتراضات موضوعية ومعقولة للمنشأة محل التقييم ، وفي بعض الحالات قد يحتاج المقيم إلى إجراء تعديلات على الدخل المتوقع للمنشأة لإظهاره في صورة أكثر مصداقية ومعقولية والتي من بينها ضبط التكاليف المتعاقدة عليها مع الأطراف ذات العلاقة لعكس أسعار ومعدلات السوق ، استبعاد الإيرادات والمصروفات غير المتكررة ، ضبط المخزون والإهلاكات والالتزامات الضريبية المتوقعة للمنشأة لتقارب الواقع الاقتصادي للمنشأة بدقة .

ويدرج تحت هذا المنهج عدة أساليب وطرق للتقييم تختلف باختلاف نوع الدخل المتوقع على مدار فترة التقييم ، والتي منها على سبيل المثال :

نموذج التوزيعات النقدية .

نمذاج التدفقات النقدية الحرة المتاحة للمنشأة أو مساهميها .

نموذج الأرباح المتبقية .

(ب) منهج السوق:

يستخدم هذا المنهج مؤشرات للقيمة عن طريق مقارنة المنشأة محل التقييم مع مثيلاتها في السوق .

ويبدأ بدراسة أسعار المنشآت المماثلة أو عمليات بيع حديثة لمنشآت مماثلة على أن تكون تلك الأسعار واضحة وجرى تحليلها تحليلًا موضوعيًّا ، ثم يتم تعديل السعر ليعكس الاختلافات بين الخصائص الفنية والقانونية والاقتصادية للمنشأة محل التقييم .

ويندرج تحت هذا المنهج عدة طرق معتمدة على استخدام المضاعفات المالية والتي منها على سبيل المثال :

طرق مضاعفات الربحية .

طريقة مضاعف القيمة الدفترية .

طرق مضاعفات التدفقات النقدية .

(ج) منهج الأصول (التكلفة الاستبدالية) :

يستخدم هذا المنهج مؤشرات لقيمة باستخدام المبدأ الاقتصادي الذي ينص على أن المشترى لا يدفع مقابل حصوله على منشأة أكثر من تكلفة شراء أو بناء منشأة تعادله ، ما لم تكن هناك أسباب أو مخاطر تحول دون ذلك .

ويبدأ هذا المنهج بتقدير القيم السوقية للأصول والالتزامات المنشآة ، ومن ثم يتم الوصول إلى القيمة العادلة للمنشآة عن طريق حساب صافي القيمة السوقية للأصول بعد خصم كافة الالتزامات التي عليها .

(د) منهج التقييم من خلال تجميع الأجزاء المكونة للمنشآة :

يتطلب تقييم المنشآة باستخدام هذا المنهج تقييم أجزاءها المختلفة باستخدام المنهج المناسب من المناهج السابقة بكل جزء منها ، ثم يتم تجميع تلك القيم معًا للتوصيل إلى قيمة المنشآة ككل .

ولابد من أن يؤخذ في الاعتبار مدى التجانس بين الأجزاء تحت مظلة كيان واحد حيث يؤثر ذلك على القيمة الإجمالية للمنشآة .

هذا ويتناول الملحق (أ) بهذه المعايير بتفصيل أكبر مناهج التقييم والأساليب المختلفة لكل منها .

سابعاً - معيار إعداد تقرير التقييم و مشتملاته

١ - مقدمة :

يعد تقرير التقييم أداة لتوصيل رأى المقيم في القيمة العادلة ونتائج عملية التقييم إلى مستخدميه ، لذا يجب أن يستعرض الأسس الموضوعية والنزاهة والعادلة المستخدمة للوصول إلى نتائج التقييم وأن يتضمن وصف دقيق وواضح لنطاق مهمة التقييم وغرضه واستخدامه . وفي جميع الأحوال يجب ألا يظهر التقرير بصورة غامضة أو مضللة .

٢ - إعداد تقرير التقييم :

على المقيم مراعاة ما يلى عند إعداد التقرير :

(أ) أن يتسم التقرير بالوضوح و منطقية التسلسل في العرض .

(ب) أن يتم مراجعة التقرير من حيث دقة البيانات وسلامة إعداد التقديرات المالية وكذا سلامة تطبيق مختلف طرق وأساليب التقييم من خلال شخص (أو أكثر) بخلاف المسئول عن إعداد تقرير التقييم .

(ج) أن يتضمن ذكر مصادر البيانات والإحصاءات المتضمنة (سواء القوائم المالية المعتمدة أو الإدارية أو مصادر خارجية أو آراء خبراء أو تقديره الشخصى) .

(د) في حال ظهور بيانات أحدث من المصادر التي تم الاستعانة بها في التقرير قبل إصداره ، يتوجب على المقيم تحديثها أو الإشارة لها في التقرير .

(هـ) في حال تضمن تقرير التقييم افتراضات مستقبلية للعام الذي يلى القوائم المالية التاريخية للمنشأة (عن سنة أو ربع سنة) ومر شهراً أو أكثر على تاريخ صدور تلك القوائم المالية ولم يكن تقرير التقييم قد تم تسليمته للعميل ، فعلى المقيم التعرف من إدارة المنشأة على مدى سلامة تحقق الفرضيات الخاصة بتلك السنة في خلال الفترة (مثل قيمة المبيعات أو أسعار الصرف أو تكلفة المدخلات أو هامش الربح أو تكلفة التمويل أو معدلات إنجاز التوسعات وغيرها) والإشارة لذلك أو تحديث الفرضيات وفما ذاج التقييم إن كانت التغيرات جوهرية .

(و) يجب أن يؤرخ ويوقع تقرير التقييم من القائم بإعداده . مع ذكر رقم تسجيله لدى الهيئة في حالة تقارير دراسة القيمة العادلة التي تتطلبها التشريعات المنظمة لسوق رأس المال .

٣ - مشتملات تقرير التقييم :

وحتى يتحقق الغرض من تقرير تقييم ويتسم بالمصداقية والقابلية للدراسة والمقارنة ، يجب أن يشتمل التقرير كحد أدنى على :

(أ) ملخص تنفيذى :

يستعرض فيه المقيم بإيجاز البنود الواردة أدناه ، بما يحقق فهمًا صحيحةً واضحةً للتقييم .

(ب) مهمة التقييم :

ب/١ الإفصاح عن بنود نطاق العمل :

يجب الإفصاح عن جميع ما ورد في نطاق العمل من بنود تم الاتفاق عليها بين المقيم والجهة طالبة التقييم في صورتها النهائية ، ومنها : الغرض من التقييم ، وهوية كل من المقيم والجهة طالبة التقييم وأى مستخدمين آخرين لنتائج التقييم .

ب/٢ الاستعانة بأشخاص خارجيين :

في حالة حصول المقيم على مساعدة جوهرية من آخرين في أي جانب من جوانب عملية التقييم ، يجب الإشارة إليهم وطبيعة المساعدة ومدى الاعتماد عليها في هذا الجزء من التقرير .

ب/٣ الإفصاح عن الاستقلالية :

يجب الإفصاح في هذا الجزء من التقرير عن مدى توافر الاستقلالية الكاملة أو أي أمور أخرى من شأنها أن تنشأ تعارض للمصالح القائمة أو المحتملة مع الجهة طالبة التقييم أو بالمنشأة محل التقييم أو الأطراف المرتبطة بأى منهما ، سواء كانت هذه المصلحة تنشأ عن علاقة مشتركة أو متعارضة .

ب/٤ قيود على استخدام التقرير:

يجب أن يفصح المقيم في هذا الجزء من التقرير عن أي اشتراطات أو محددات عامة يتم الأخذ بها عند استخدام التقرير .

ب/٥ تاريخ التقييم وتاريخ إصدار التقرير:

يجب أن يتضمن هذا الجزء من التقرير تاريخ التقييم ، وهو التاريخ المتخد كأساس للتقييم . وقد يختلف هذا التاريخ عن تاريخ إصدار التقرير . ويوضح بالتقرير مدة صلاحية استخدام التقييم الوارد به ولا تزيد في جميع الأحوال عن ستة أشهر .

ب/٦ إقرارات من المقيم :

يجب أن يتضمن هذا الجزء من التقرير ما يفيد الإقرار بما يلى :

(أ) أن عملية التقييم ونتائجها قمت بالالتزام بالمعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت والقوانين والقواعد القانونية السارية .

(ب) أن المقابل المالي المستحق للمقيم لا تعتمد على قيمة التقييم أو نتيجة استخدامه .

(ج) أن التحليل والنتائج لا يقيدها سوى القيود الواردة بالتقرير .

(د) عدم اشتراك أشخاص - بخلاف من ورد ذكرهم بالتقرير - لهم علاقة بأى جزء جوهري من عملية التقييم .

ب/٧ فقرة إلقاء المسئولية (Disclaimer) :

يجوز للمقيم أن يضع في هذا الجزء من التقرير فقرة إلقاء مسئولية ، ويمكن أن تتضمن ما يلى :

أن البيانات والمعلومات المالية التاريخية المقدمة من إدارة المنشأة وممثلتها تعتبر مسئولية إدارة المنشأة ومراقب حساباتها ، وليس على المقيم إجراء أي مراجعة للتحقق من صحة هذه البيانات .

أن البيانات والمعلومات التي تم استخدامها في التقييم وتم الاستناد إليها في إعداد تقرير التقييم - فيما عدا التحفظات الواردة في التقرير بشأن بعضها - كافية للوصول للتقييم في تاريخ إعداده وأنه بذل عناء الرجل الحريص للتحقق منها .
أن التقرير لا يستخدم إلا في الغرض المعد من أجله .

أن التقييم والفرضيات التي بنى عليها قد تتغير بعد إعداد التقرير في ضوء تغير ظروف المنشأة أو السوق أو التشريعات المنظمة .

ولا يجوز للمقيم أن يضمن فقرة إخاء مسئولية ، أيًا من العبارات التي تنفي مسئوليته عن بذل عناء الرجل الحريص للتحقق من معقولية الافتراضات التي بنيت عليها التقديرات المستقبلية أو أن دور المقيم اقتصر على إعداد القوائم المالية التقديرية ونماذج التقييم في ضوء المعلومات والبيانات التي زودته بها إدارة المنشأة أو أيًا من المالك .

(ج) مصادر البيانات والمعلومات والتقييد عليها :

يجب على المقيم استعراض مصادر البيانات أو المعلومات المستخدمة وأية قيود على استخدامها أو أية ظروف خاصة أثرت على عملية التقييم ، وفي حال استناد المقيم إلى بيانات أو معلومات يصعب التتحقق منها مع عدم توافر بدائل أو قرائن لإثباتها ، فيلزم الإشارة بوضوح إلى هذا الأمر في مكان بارز بال்தقرير الصادر مع توضيح تأثيره على التقدير والتحليل والنتائج . وعلى المقيم في جميع الأحوال القيام بالاستفسارات والمناقشات لتوفير الطمأنينة إلى عدم وجود ما يدعوه للاعتقاد بأن البيانات أو المعلومات المستخدمة غير صحيحة . وفي حالة وجود أية شبكات أو شكوك تتعلق بالمعلومات المستخدمة في إعداد تقرير التقييم يتلزم المقيم بالإفصاح عن ذلك بوضوح وفي مكان بارز بال்தقرير .

وفي حالة الحصول على بيانات أو معلومات من المنشأة محل التقييم ، يلتزم المقيم أيضاً بالإفصاح بالتقدير عن مصدر تلك المعلومات مع الحصول على خطاب من المنشأة محل التقييم يؤيد سلامتها .

(د) التعريف بالمنشأة والظروف المحيطة بها :

يجب أن يتضمن التقرير تعريف بالمنشأة وشكلها القانونى وتاريخ إنشائها وأنشطتها وأهم الخدمات أو المنتجات التي تقدمها لتحقيق إيراداتها .
ويلى ذلك توضيح نتائج تحليل وضع المنشأة محل التقييم والقطاع أو الصناعة التي تنتمي إليها ووضعها التنافسى ومؤشرات الاقتصاد الكلى والتشريعات التي تؤثر بشكل جوهري على القطاع والمنشأة .

(ه) القوائم المالية التاريخية :

في حال صدر للمنشأة قوائم مالية يجب عرضها بصورة ملخصة (الميزانية وقائمة الدخل) في التقرير ، وذلك لإمكان تفهم وضع المنشأة والمقارنة مع التقديرات المستقبلية .

(و) التقديرات المستقبلية والافتراضات :

على المقيم أن يوضح في التقرير أسس إعداد التقديرات المستقبلية والافتراضات المستخدمة والتي تمثل مدخلات لمناهج التقييم ، وذلك وفقاً لما جاء في "معايير معقولة الافتراضات" وأن يذكر المقيم أن تلك الافتراضات التي بنيت عليها التقديرات والتحليلات تمثل أساساً ملائماً ومعقولاً للاعتماد عليها .

(ز) التقييم :

ز/١ مناهج وطرق التقييم المستخدمة :

يجب أن يتضمن هذا الجزء من التقرير توضيح الأسباب وراء اختيار مناهج التقييم المناسبة دون غيرها (في ضوء ما تضمنته هذه المعايير) .

وعلى المقيم فيما يخص طرق التقييم المستخدمة استعراضها مع توضيح كافة البيانات والمعلومات المرتبطة بكل واحدة منها ، وتوضيح كافة الافتراضات التي تمأخذها فى الاعتبار عند التقييم والأسس التي بنيت عليها تلك الافتراضات أو أى تقديرات شخصية .

ز/٢ أسس اختيار المجموعة المشابهة :

يجب أن يوضح فى هذا الجزء من التقرير الأسس التي اعتمد عليها المقيم عند اختيار مجموعة المنشآت المشابهة لأغراض الاستخدام فى مناهج التقييم التى تتطلب ذلك ، وأى تسويات أجريت عليها لأغراض تحقيق التناسق عند المقارنة .

ز/٣ ترجيح نتائج التقييم :

يجب أن يتضمن هذا الجزء من التقرير توضيحاً للأسس التي استخدمها المقيم عند الترجيح بين قيم الناتجة من المناهج والطرق المختلفة للتقييم والتى بنى عليها تحديده "للقيمة" النهائية .

ز/٤ الإفصاح عن أى معالجة لنتائج التقييم :

يجب أن يفصح بهذا الجزء من التقرير عن أى تسويات تمت على القيمة الناتجة من عملية التقييم لغرض إظهار أى اعتبارات أو قيود خاصة بالمنشأة محل التقييم مع توضيح أسس تلك التسويات .

ز/٥ القيمة التي توصل إليها التقرير :

حيث يتم عرض القيمة وذلك فى ضوء عمل المقيم وفقاً لهذه المعايير .

(ح) مخاطر الاستثمار :

يستعرض المقيم فى هذا الجزء مخاطر الاستثمار ووضع المنشأة محل التقييم ويحدد أى مخاطر تؤثر بشكل جوهري على القيمة العادلة .

ملحق (أ) : مناهج وأساليب التقييم المختلفة

يتم اختيار مناهج وأساليب التقييم المناسبة لعملية التقييم ، وفقاً للأسس الواردة ضمن "معايير مناهج وأساليب التقييم" المنصوص عليها بهذه المعايير . ووفقاً لمفهوم عملية التقييم ، يمكن تقسيم مناهج تقييم المنشآت الأكثر استخداماً إلى :

- منهج الدخل .
- منهج السوق .
- منهج الأصول .
- تجميع الأجزاء المكونة للمنشأة .

أولاً - منهج الدخل :

يستخلص هذا المنهج قيمة المنشأة محل التقييم عن طريق تحويل الدخل المتوقع أن تولده المنشأة محل التقييم من أنشطتها التشغيلية بناء على افتراضات ملائمة ومعقولة إلى قيمة حالية باستخدام معامل خصم مناسب .

أهم المتغيرات المستخدمة بمنهج الدخل :

١ - التدفقات النقدية :

يتم قياس الدخل أو التدفق النقدي الذي سوف تتحققه المنشأة عن طريق :
التوزيعات النقدية المتوقعة .

التدفقات النقدية الحرة المتاحة للمنشأة: وهى التدفقات النقدية الحرة المتاحة للمنشأة الناتجة عن الأنشطة والعمليات الرئيسية للمنشأةأخذًا فى الاعتبار ما تقوم به المنشأة من نفقات رأسمالية وتشغيلية بغرض تحقيق الاستثمارية .

التدفقات النقدية الحرة المتاحة للمساهمين أو الشركاء: وهي التدفقات النقدية الحرة الناتجة عن الأنشطة والعمليات الرئيسية للمنشأة أخذًا في الاعتبار ما تقوم به المنشأة من نفقات رأسمالية وتشغيلية بغرض تحقيق الاستمرارية بعد خصم كافة الالتزامات المالية والديون .

الأرباح المتبقية (Residual income): وهي الأرباح المحافظ بها بعد خصم تكلفة التمويل (ملكية وقروض) .

٢ - معدل الخصم :

هو معدل العائد أو الفائدة الذي يطلبه المستثمر مقابل ما يتحمله من مخاطر ، أي أنه تكلفة الفرصة البديلة للاستثمار في خيارات استثمارية أخرى قد تكون أقل مخاطرة من الاستثمار في المنشأة محل التقييم . ويستخدم هذا العائد لخصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة للمنشأة محل التقييم حال استخدام منهج الدخل ، ويختلف باختلاف نوع الدخل المتوقع أو التدفقات النقدية .

٣ - معدل النمو المتوقع للمنشأة :

يختلف باختلاف حجم الاستثمار بأصول وأنشطة المنشأة محل التقييم من سنة لأخرى . كما يتباين معدل النمو وفقًا للمرحلة العمرية الحالية والمتواعدة لها على مدار فترة التقييم .

٤ - معدل النمو المستدام :

بافتراض استثمارية المنشأة في مزاولة النشاط ، يكون معدل النمو المستدام هو المعدل المتوقع تحقيقه للمنشأة بشكل دائم ومستمر وإلى ما لا نهاية بوصولها إلى مرحلة النضج . وفي أغلب الأحوال لا يجاوز معدل النمو المستدام معدل النمو العام والمعلن من قبل بعض المصادر الموثوقة بها .

استخدام منهج الدخل :

- ١ - يعد أسلوب خصم التوزيعات النقدية مقاييسًا مناسبًا لقياس الدخل عند التقىيم فى الحالات التالية :
 - المنشآت التي لها توزيعات نقدية فعلية لعدد من السنوات السابقة .
 - المنشآت التي لها سياسة توزيع واضحة مرتبطة بربحيتها .
 - تقىيم حصة ملكية مثل حصة أقلية في منشأة لا يستطيع من يملكها تغيير سياسات التوزيع للمنشأة .
- ٢ - يعد أسلوب خصم التدفقات النقدية الحرة للملالك مناسبًا لقياس الدخل عند التقىيم فى الحالات التالية :
 - عندما لا يكون للمنشأة محل التقىيم أى توزيعات نقدية لسنوات سابقة أو تكون سياسات التوزيع لها غير واضحة .
 - عندما تعبير التدفقات النقدية الحرة للمنشأة عن ربحيتها وتستخدم لتحديد رها .
 - عندما يتعلق الأمر بتقىيم حصة مسيطرة في المنشأة أو لها حق التأثير على القرارات الجوهرية .
 - ولا يعتبر هذا الأسلوب ملائماً للتقىيم في حالة المنشآت التي يتوقع أن يكون لديها حجم إنفاق رأسمالي كبير من شأنه أن تصبح التدفقات النقدية الحرة سالبة لعدة سنوات في المستقبل . كما يجب استخدام نموذج التدفقات الحرة المتاحة للمنشأة في حالة عدم وجود استقرار في هيكلها التمويلي .
- ٣ - يعد أسلوب خصم الأرباح المتبقية (Residual income) مناسبًا لقياس الدخل عند التقىيم فى الحالات الآتية :
 - المنشآت التي لا يكون لها توزيعات نقدية لعدة سنوات سابقة بما يمكن المقيّم من توقع توزيعاتها المستقبلية .

المنشآت المتوقع أن يكون لها تدفقات نقدية حرة سالبة في المستقبل أو من الصعب توقع التدفقات النقدية الحرة لها أو قد يوجد بها تذبذب بدرجة عالية يجعل هناك صعوبة للتنبؤ بدرجة مقبولة .

تقدير المنشآت التي تتمتع بدرجة عالية من الشفافية وجودة التقارير المالية . عند وجود صعوبة في تقدير القيمة المتبقية (Terminal value) مما يحد من القدرة على الاعتماد على النموذج التي تعتمد عليها .

بعض الاعتبارات المتعلقة بمنهج الدخل :

يبني التدفق النقدي المتوقع عن الإيرادات والنفقات المترتبة على استمرارية أنشطة المنشأة الحالية والموقعة في ضوء معدلاتها التاريخية ومعدلات السوق أو الصناعة التي تعمل بها ، مع مراعاة استبعاد أثر العمليات غير المتكررة من الإيراد والتكاليف . ويراعى : ملاءمة معدل النمو السنوي المتوقع مع معدل النمو الفعلى للمنشأة ، كما أن إجراء أي تغيير جوهري عن الأداء التاريخي لابد أن يكون مدعوماً بضمانات كافية لتحقيق هذه التغيرات وخطة واضحة للمنشأة مثل التغيير في الإنفاق الرأسمالي ، تغير الكفاءة التشغيلية (معدلات الدوران) ، فرص حقيقة لنمو المبيعات كاقتحام أسواق جديدة ، تغير سياسة التوزيع ... إلخ .

عند تقدير معامل الخصم المناسب يجب الأخذ في الاعتبار العوامل المحيطة بالمنشأة في تاريخ التقييم ، مثل أسعار الفائدة السائدة لذات فترة الاستثمار ، معدل العائد الذي يتوقعه المتعاملون في السوق لاستثمارات مماثلة ، معامل بيتا - لقياس حساسية الورقة المالية للمنشأة محل التقييم تجاه المخاطر النظامية - وأية مخاطر أخرى خاصة بالمنشأة .

عند استخدام معامل بيتا ، يجب أن يكون من أحد المصادر المعترف عليها والموثق فيها لهذا الغرض (مثل دامودران - بلومبرج - رويتز) ، ويراعى عند الاختيار التشابه مع مجموعة شركات مشيلة مع إجراء التعديلات الالزمة عليه لتناسب طبيعة وظروف المنشأة محل التقييم وكذا حجم مخاطرها ، ومرحلة النمو ورافعتها المالية بالمقارنة مع تلك المجموعة .

يجب أن يتلائم معامل الخصم مع نوع التدفق النقدي المستخدم ، فعند استخدام صافي التوزيعات أو التدفقات النقدية الحرة للملك أو الأرباح المتبقية يتم استخدام معدل العائد المطلوب على حقوق الملكية كمعامل خصم مناسب ، بينما في حالة استخدام طريقة التدفقات النقدية الحرة للمنشأة يجب استخدام المتوسط المرجح لتكلفة رؤوس الأموال كمعامل للخصم مع استبعاد قيمة الديون من قيمة المنشأة للوصول إلى قيمة حقوق الملكية للمنشأة . ولكن في جميع الأحوال يجب أن تتلاءم أسس احتساب نسب الديون التي سيتم استخدامها في حساب المتوسط المرجح لتكلفة رؤوس الأموال ، مع قيمة الديون التي سيتم خصمها للتوصيل إلى قيمة حقوق الملكية للمنشأة ، سواء عند استخدام الفعلى لتلك القيمة والنسبة أو استخدام القيمة الحالية للديون المستقبلية مع النسبة المستهدفة .

يجب ألا يتجاوز معدل النمو المستدام للمنشأة مستوى نمو الناتج القومى ، وذلك وفقاً لأحدث مصادر المعلومات الموثوق بها كالتقارير الصادرة عن وزارة التخطيط .

في حالات تقييم أسهم زيادة رأس المال ، يتم تقييم المنشأة في حدود كل من : قيمة المنشأة بدون زيادة رأس المال المتوقعة وقيمة المنشأة بعد الأخذ في الاعتبار الزيادة السابقة ذكرها .

يتبع إجراء تسويات على القيم الناتجة من عملية التقييم لكي تشمل أموراً لم تدخل ضمن تنبؤات التدفق النقدي ولا معامل الخصم المستخدم ، كتضمين تسويات تخص إمكانية تسويق حصة الملكية محل التقييم و/أو ما إذا كانت حصة مسيطرة أم غير مسيطرة في المنشأة محل التقييم .

ثانياً - منهج السوق :

يستنتج منهج السوق قيمة المنشأة محل التقييم من خلال مقارنتها بغيرها من المنشآت المماثلة في ضوء المبدأ الاقتصادي الذي ينص على أن الأصول أو المنشآت المشابهة تقيم بسعر مشابهة The law of one price ، وتمثل المضاعفات الأسلوب الأكثر شيوعاً في قياس القيمة وفقاً لهذا المنهج ، حيث يتم اختيار مضاعف لمجموعة المنشآت المشابهة وإيجاد حاصل ضرب قيمة المضاعف في أحد بنود قائمة الدخل ، المركز المالي أو التدفقات النقدية للمنشأة محل التقييم .

أهم التغيرات المستخدمة بمنهج السوق :

١ - مضاعفات القيم لمجموعة المنشآت المشابهة :

تتعدد المضاعفات المستخدمة في عملية التقييم ، وأكثرها شيوعاً هي :

مضاعفات الربحية :

والذى يعتمد على كل من سعر إقفال السهم ونصيب السهم من أحد بنود ربحية المنشأة ، حيث يقيس هذا النوع من المضاعفات المبلغ الذى يرغب المستثمر فى دفعه مقابل كل وحدة من ربحية المنشأة ، ويعتبر هذا النوع من المضاعفات الأكثر استخداماً نظراً لأن قدرة المنشأة على تحقيق الربحية هى المحدد الأساسى لقيمة أى استثمار .

مضاعفات التدفقات النقدية :

وهو مضاعف يستخدم كل من سعر الإقفال السوقى للسهم وأحد أنواع التدفقات النقدية ، حيث يقيس هذا النوع من المضاعفات المبلغ الذى يرغب المستثمر فى دفعه مقابل كل وحدة من التدفقات النقدية التى تتحققها المنشأة .

مضاعف القيمة الدفترية :

وهو مضاعف يجمع بين سعر السهم ونصيب السهم محل التقييم من صافي حقوق المساهمين بالقيمة الدفترية للمنشأة (إجمالي الأصول بعد خصم إجمالي الالتزامات) ، حيث يقارن ذلك المضاعف القيمة السوقية للسهم بقيمتها الدفترية ويشير إلى عدد مرات تغطية سعر السهم لحجم صافي الأصول .

٢ - البيانات المالية الأساسية للمنشأة :

يتم اختيار أحد البنود المالية الأساسية من القوائم المالية للمنشأة الذي يتناسب مع نوع المضاعف المستخدم وذلك للوصول إلى قيمة المنشأة محل التقييم .

الاعتبارات الخاصة بالمضاعفات المستخدمة :

مضاعفات الربحية :

بالرغم من كون تلك المضاعفات الأكثر استخداماً بالمقارنة بالمضاعفات الأخرى ، إلا أنها :
لا يمكن استخدامها في حالات تحقيق المنشأة لخسائر فعلية .
لا تعد مناسباً للمنشآت التي لا تتميز بتاريخ مستقر ومستدام في تحقيق الأرباح .
قد يلزم إجراء تسويات جوهرية لتلافي تأثير المعالجات المحاسبية المختلفة المؤثرة على جودة الأرباح .

مضاعفات التدفقات النقدية :

يعد هذا النوع من المضاعفات مناسباً للاستخدام عند تأثر بنود الربحية بشكل جوهري بالمعالجات المحاسبية ، حيث تعد التدفقات النقدية أكثر تعبيراً عن قدرة المنشأة على توليد الإيراد إلا أنها :

لا يمكن استخدامها في حالات تحقيق المنشأة لتدفقات نقدية سالبة .
لا تناسب المنشآت التي لا تتميز بتاريخ مستقر ومستدام في تحقيق التدفقات النقدية .

مضاعف القيمة الدفترية :

يعد هذا النوع من المضاعفات مناسباً للاستخدام في حالات تقييم المؤسسات المالية التي تتمثل أغلب أصولها في أصول مالية أو المنشآت التي تمتلك أو تتحكم في موارد طبيعية . وكذلك في حالات تقييم المنشآت التي يصعب معها استخدام مضاعفات الربحية ، إلا أنه :

يعد غير مناسب في تقييم المنشآت التي تقادم أصولها بشكل كبير .
لا يعد مناسباً في تقييم المنشآت التي لا تمتلك أصولاً ثابتة مثل تلك التي تعتمد على التأجير التمويلي بشكل أساسي .
غير مناسب في تقييم المنشآت التي تعتمد بالأساس في تحقيق إيرادها على العنصر البشري .

الاعتبارات العامة بمنهج السوق :

تشابه مجموعة المنشآت المقارنة من حيث الصناعة ، الحجم ، الحصة السوقية وحجم النشاط بالمنشأة محل التقييم .

يتعين توافر البيانات الالزامية عن المجموعة المشابهة كالأسعار السوقية لها . وفي حالة وجود صفات خاصة تمت على أسهمها ، فيجب أن تتسم تلك الصفات بالعدالة وأن تكون تمت بين أطراف مستقلة المصالح ، وذلك حتى يتسعى للمقيم الاعتماد على أسعارها .

يلتزم المقيم بإجراء تحليل مقارن لأوجه الشبه والاختلاف بين المنشأة محل التقييم والمنشآت المشابهة ويتم إجراء تسويات على القيم المستنيرة من تلك المضاعفات لتعكس الاختلاف بين مجموعة المنشآت المشابهة والمنشأة محل التقييم من حيث طبيعة النشاط وحجمه في السوق ، المخاطر الذاتية ، الرافعة المالية ... إلخ .

ثالثاً - منهج صافي الأصول :

تقدر قيمة المنشآة محل التقييم باستخدام هذا المنهج عن طريق تقدير القيم الاستبدالية للأصول والالتزامات كل على حدة ، ومن ثم يتم الوصول إلى القيمة العادلة عن طريق حساب صافي القيمة الاستبدالية للأصول بعد خصم كافة الالتزامات .

استخدام هذا المنهج :

يعد هذا المنهج مناسباً في حالات تقييم المنشآت في مراحلها المبكرة أو المؤسسات المالية أو المنشآت التي تمتلك أو تتحكم في موارد طبيعية مثل حقول البترول أو الغاز الطبيعي أو غيرها .

كما يستخدم أيضاً للمنشآت التي ترتكز قيمتها الحقيقية على القيمة العادلة للأصولها وليس أرباحها مثل المنشآت العقارية أو المنشآت التي تمثل أغلب أصولها في أصول مالية كصناديق الاستثمار . ويمكن استخدام هذا النوع من التقييم أيضاً في حالة عجز المنشآة عن توليد إيرادات من تدوير أصولها بشكل سليم مما يدفعها إلى تحقيق خسائر متتالية أو تحقيق هامش ربحية ضعيف فتظهر قيمة المنشآة الحقيقية عند توقف نشاطها وتسييل أصولها .

الاعتبارات الخاصة بهذا المنهج :

يتطلب إجراء ذلك النوع من التقييمات مراعاة الخصائص المنفردة للأصول والالتزامات المنشآة محل التقييم وإمكانياتها الاقتصادية ومن أمثلة تلك الخصائص :

المواصفات الفنية للأصول الملموسة .
حالة الأصول والعمر المتبقى لها .

وجود أي رهونات أو التزامات على الأصل محل التقييم .

قيمة الأصل / الالتزام محل التقييم عند التصفية (في الحالات ذات العلاقة) .

قد يلجأ المقيم إلى إجراء بعض التسويات على أصول والتزامات المنشأة محل التقييم مثل استبعاد (إضافة) الأصول (الالتزامات) المحتملة .

عند تقييم الأصول غير الملموسة للمنشأة ، يجب على المقيم البدء بتحديد نوع التكلفة الأكثر ملائمة لتلك الأصول (مثل التكلفة الاستبدالية أو تكلفة إعادة إنتاج الأصل) ، ومن ثم تحديد نوع الإهلاك أو الأضمحلال المناسب وكذا العمر المتبقى له .

رابعاً - التقييم من خلال تجميع الأجزاء المكونة للمنشأة :

يجوز أن يتم تقييم منشأة من خلال تقييم أجزائها المختلفة باستخدام المنهج المناسب لكل جزء منها ثم يتم تجميع تلك القيم معًا للتوصيل إلى قيمة المنشأة ككل . وفي بعض الأحيان قد يكون هناك قيمة تضاف إلى القيمة الناتجة عن التقييم ناشئة عن تجميع الأعمال المتناسقة مع بعضها البعض تحت مظلة كيان واحد (synergetic value) أو خصم مقدار معين من تلك القيمة نتيجة عدم التناسق بين الأعمال بما يعكس عدم الكفاءة الداخلية . (Conglomerate discount)

وعادة ما يستخدم هذا المنهج عند تقييم المنشآت التي تتتنوع بها نماذج الأعمال أو الأنشطة أو خطوط الإنتاج أو نطاق الأعمال (محلي ودولى) ولكل واحدة من تلك الأجزاء خصائص ومخاطر مختلفة عن الأخرى .